الأمم المتحدة

A/HRC/27/L.20

الجمعية العامة

Distr.: Limited
22 September 2014
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والعشرون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الأرجنتين، أرمينيا*، إسبانيا*، إستونيا، ألمانيا، أندورا*، إندونيسيا، أنغولا*، أوروغواي*، آيسلندا*، إيطاليا، البرتغال*، بلغاريا*، بنن، البوسنة والهرسك*، بولندا*، تايلند*، تركيا*، تشاد*، تونس*، الجبل الأسود، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جمهورية مولدوفا*، جورجيا*، رومانيا، سلوفاكيا*، سلوفينيا*، السنغال*، سويسرا*، صربيا*، غواتيمالا*، فرنسا، الفلبين، فنلندا*، قبرص*، كرواتيا*، كوستاريكا، كولومبيا*، لاتفيا*، لبنان*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، مالي*، المغرب، المكسيك، النرويج*، النمسا، نيوزيلندا*، هندوراس*، هنغاريا*، اليونان*: مشروع قرار

.../٢٧

البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان: اعتماد خطة عمل المرحلة الثالثة

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأغراضه،

وإذ يؤكد من جديد أن من واجب الدول أن تكفل استهداف تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في عملية التثقيف والتدريب، على نحو ما يقتضيه الإعلان العالمي

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

(A) GE.14-16749 220914 230914

1416749

الرجاء إعادة الاستعمال

لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ الذي أطلقت بموجبه الجمعية العامة الحملة الإعلامية العالمية لحقوق الإنسان، وإلى القرار ١٨٤/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الذي أعلنت فيه الجمعية عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وإلى القرارين ١١٣/٥٩ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و١١٣/٥٩ باء المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥، اللذين قررت الجمعية فيهما إعلان البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان واعتمدت خطة عمل المرحلة الأولى للبرنامج، وإلى القرار ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ الذي قررت الجمعية العامة بموجبه جملة أمور، منها أن يعمل مجلس حقوق الإنسان على النهوض بالتثقيف والتعلُّم في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يشير أيضاً إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان المتعلقة بالبرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وآخرها القرار ١٥/٢٤ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣،

وإذ يشير كذلك إلى أن البرنامج العالمي مبادرة مستمرة، منظمة وفقاً لسلسلة متواصلة من المراحل المتعاقبة للتقدم في تنفيذ برامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في جميع القطاعات، وأن على الدول أن تواصل تنفيذ المراحل السابقة مع اتخاذ التدابير الضرورية لتنفيذ المرحلة الجارية،

وإذ يؤكد من جديد إعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ١٣٧/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

١- *يحيط علماً مع التقدير* بمشروع خطة عمل المرحلة الثالثة (٢٠١٥-٢٠١٩) من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان[(١)]، الذي أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بالتشاور مع الدول والمنظمات الحكومية الدولية المعنية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني؛

٢- *يعتمد* خطة عمل المرحلة الثالثة (٢٠١٥-٢٠١٩) من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان؛

٣- *يشجع* جميع الدول، وعند الاقتضاء، أصحاب المصلحة المعنيين، على اتخاذ مبادرات وفقاً لبرنامج العمل، ولا سيما تنفيذ خطة عمل المرحلة الثالثة في حدود قدراتهم؛

(١) A/HRC/27/28.

٤- *يطلب* إلى المفوضية السامية أن تعمد، بالتعاون الوثيق مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إلى تشجيع تنفيذ خطة العمل على المستوى الوطني، حيثما يكون ذلك مناسباً، وتقديم المساعدة التقنية عند طلبها، وتنسيق الجهود الدولية ذات الصلة؛

٥- *يناشد* أجهزة منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها المختصة، وكذلك جميع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الدولية والإقليمية، أن تقوم، في إطار ولاية كل منها، بتعزيز تنفيذ خطة العمل على المستوى الوطني وتقديم المساعدة التقنية في هذا الشأن عند طلبها؛

٦- *يدعو* جميع المؤسسات الوطنية القائمة لحقوق الإنسان إلى المساعدة في تنفيذ برامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان وفقاً لخطة العمل؛

٧- *يطلب* إلى المفوضية السامية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة نشر خطة العمل على نطاق واسع بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني؛

٨- *يذكّر* الدول بضرورة إعداد تقاريرها التقييمية الوطنية المتعلقة بالمرحلة الثانية من البرنامج العالمي وتقديمها إلى المفوضية السامية بحلول نيسان/أبريل ٢٠١٥؛

٩- *يطلب* إلى المفوضية السامية تقديم تقرير تقييمي عن تنفيذ المرحلة الثانية من البرنامج العالمي إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثلاثين بالاستناد إلى التقارير التقييمية الوطنية؛

١٠- *يقرر* متابعة تنفيذ البرنامج العالمي في عام ٢٠١٧، ويطلب إلى المفوضية السامية أن تعد، في حدود الموارد المتاحة لديها، تقريراً مرحلياً لمنتصف المدة عن تنفيذ المرحلة الثالثة من البرنامج العالمي وأن تقدم هذا التقرير إلى المجلس في دورته السادسة والثلاثين.